مما رواه عنها مولاها قال انما اخرجت الينا جبة طيالسية نوع من
الثياب لها علم كسروانية وفي لفظ كسرواني بها لبنة ديباج
وفرجاها مكفوفان وفي رواية وفروجها مكفوفة بالديباج
اي عمل على جيبها وكميها وفرجيها الكفان من حرير وكفة كل شيء
بالضم طرفه وحاشيته وقالت هذه جبة رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانت عند عائشة فلما قبضت ماتت
رضي الله عنها قبضتها اي اخذت الجبة وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى وفي رواية للمرضى
منا اذا اشتكى نستشفي بها نطلب الشفاء بها لحالة العلة ببركته
وملابستها لبدنه وقوله جبة طيالسية باضافة جبة
الى طيالسي لا بالتنوين وكسروانية بكسر الكاف وفتحها والسين
ساكنة والراء مفتوحة نسبة الى كسرى ملك الفرس بكسر
الكاف وفتحها فيهما اي كسروانية على اللغتين في المنسوب اليه
ولبنة بكسر اللام واسكان الباء الموحدة رقعة اي قطعة حرير
في جيب القميص ولو جديدا وليس المراد انها جعلت فيه
لاصلاح خلله وفيه من الفقه جواز لبس ماله فرجان وانه
لا كراهة فيه وان المراد بالنهي عن الحرير المتمحض الخالص
منه وانه ليس المراد تحريم كل جزء منه بخلاف الخمر والذهب
فانه تحرم كل جزء منها على الرجال في الذهب قاله النووي
في شرح مسلم لطيفة قيل انه كان صلى الله عليه وسلم
لا يربد وليظهر منه الا الطيب كما ان اية علامة ذلك في بدنه
جسده الشريف انه لا يتسخ له ثوب فان نسج له ثوب قط
قيد ولم يتغير بفتح الميم ثوب قط اي لم يوجد فيه شيء من
قمل وان كانت العادة للتكثير وقال ابو الربيع سليمان بن سبع
باسكان الموحدة وقد تضم في كتاب الشفا والسبتي بفتح
السين وسكون الموحدة فمثناة فوقية نسبة الى سبتة مدينة
بالمغرب وجزم الرشاطي بانه سبتة بالفتح والذي ينسب
اليها السبتي بالكسر قاله في المقتبس في اعذب الموارد واطيب
الموالد لم يكن القمل يؤذيه تعظيما وتكريما
له صلى الله عليه وسلم على نحو على لا حب لا يهتدى لمناره
ويرشد الى هذا ان لفظ ابن سبع لم يكن فيه قمل لانه نور ولان

اصله

اصله من العفونة ولا عفونة فيه واكثره من العرق وعرقه طيب
لكن يشكل عليه ما رواه احمد والترمذي في الشمائل عن عائشة
رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفلي ثوبه
بفتح التحتية وسكون الفاء من فلى يفلي كرمى يرمي يفتشه
ويحلب شاته انما في رواية ابي نعيم ويخدم نفسه وفي رواية
لاحمد وابن حبان يخيط ثوبه ويخصف نعله ولابن سعد
يرقع ثوبه ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم وفي رواية له يعمل
عمل البيت واكثر ما يعمله الخياطة ومن لازم التفلي وجود شيء
يؤذي به في الجملة اما قملا او برغوثا ونحو ذلك فدعوى انه لم
يكن القمل يؤذيه ممنوعة ويمكن الجواب بان التفلي
لاستقذار ما علق بثوبه الشريف من غيره ولو لم يحصل
منه اذى في حقه صلى الله عليه وسلم وهذا فيه بحث لان
اذى القمل ضرر غذاؤه من البدن على ما جرت الله العادة
واذا امتنع القمل لا يعيش الحيوان عادة واجاب شيخنا بانه
لم يجعل التفلية لازالة القمل الحاصل من غيره بل لازالة
القذر الحاصل في ثوبه وهو لم يلزم ان يكون حيوانا وبتقديره
فيجوز انه على ثوبه تبعا لغيره مدة لا يصيبه الحيوان فيها
على عدم التغذي وتقدم النقل اي انه كان الذباب لا يقع على ثوبه
قط وانه لا يمتص دمه البعوض وهذا ايضا من جملة اللطيفة
وتعقب ذلك كله بعضهم بعدم ثبوته واما الطيلسان وهو
بفتح الطاء واللام على الاشهر الافصح بزنة فيعلان وحكى عياض
والنووي والمجد كسر اللام وضمها وفيه لغة طالسان بالالف
حكاها ابن الاعرابي واحدة الطيالسة والهاء في الجمع للعجمة
اي انهم جمعوه على لغة العجم لانه فارسي معرب قال المجد
اصله تالسان ويجمع ايضا على طيالس ثلاثها كما قال البطليوسي
قال ابن قرقول شبه الاردية يوضع على الرأس والكتفين والظهر
وهو الساج ايضا بسين مهملة فالف فجيم وجمعه سيجان
وقال ابن خالويه في شرح الفصيح يقال للطيلسان الاخضر
الساج وقال هشام بن عمار هو الطيلسان الاسود سوى بينهما
القاموس فقال الساج الطيلسان الاخضر والاسود وفي النهاية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)